في ذلك بانه عرض عام لوجوده في غيره لما يحكى ان حيوانا يسمى السنابس
السسس يضحك لما يضحك الانسان قال الامام السنوسي في
شرحه لا يقال المراد بالضحك ما يكون منبعثا عن التعجب القلبي
والذي يوجد من ذلك الحيوان ليس ناشئا عن التعجب فليس
بضحك وانما هو صورته صورة الضحك فحسب انا لا نقول
بل هو ضحك حقيقة لانهم حكوا عنه انما يضحك اذا راى او سمع
ما يتعجب منه انتهى كلامه والعهدة عليه في ذلك فان قلت
لحس من ذلك ان يقال ان الملايكة يضحكون فلم يكن الضحك مختصا
بالانسان قلنا اما اولا فهذا لا يوافق الحكما فان بنا انهم
عندهم عدم الضحك واما ثانيا فيتوقف على ثبوت ذلك بالطبع
لهم وانى لهم بذلك الا بنقل نبوي فليحرر لمحاشيه احمد قوله جميع
اجزا الرسم من الجنس القريب وخواصه اللازمة فقط مع الفصل
اي القريب فقط وبالفصل اي القريب قوله والاكثرون لعله اراد
بهم من المحققين والا فقد نقل الحفيدات عنه عدم اعتبار العرض
العام مع الفصل والخاصة اصل الاصطلاح وان تكون الفصل مع
الخاصة حدا ناقصا كما ذكره السيد لم يعتبره الجمهور لان الفصل
القريب يفيد معرفته مع الامتياز فذكر الخاصة لغو فال و
كانهم نظروا الى ان التمييز الحاصل منهما اقوى مما حصل بالفصل و
حده القريب هذا والذي يظهر لهذا الفكر الفاتر والنظر القاصر
ان التصورات المنتهي الى اربع وستين صورة حاصلة من ضرب ثمانية
في ثمانية وبيانه ان الجنس اما قريب او بعيد والفصل كذلك فهذه

اربعة

اربعة والخاصة اما لازمة او مفارقة والعرض العام كذلك
فهذه اربعة صار المجموع ثمانية مضروبة في مثلها الحاصل اربعة
وستون منها صورة مكررة والسالم من التكرار سبعة وعشرون
صورة قد تعرض القوم لبعضها صريحا وتركوا البعض الاخر
احالة على فهم الماهر وليس من بابهم ترك الاول للاخر لمحرره
احمد الفنيمي قوله ومنها اي من الاشيا المختلف فيها وتوقف فيه
بعض الافاضل بان ما ذكره المحشي من قوله وهو الذي يتركب من عر
ضيات والجواب ممكن فتامل قوله المساوية للمرسوم خرج به الخاصة
الاخص من المرسوم كالضاحك بالفعل في تعريف الانسان وكتب
ايضا ما نصه قوله المساوية للمرسوم لم يذكر هذا القيد فيما سبق
والظاهر اعتباره كما لا يخفى فليتامل اح قوله واجيب بمنع الحصر
اقول فيه نظر فقد اورد البعض على تعريف المعرف بقول صاحب
الشمسية هو الذي يكون تصوره مستلزما لتصور ذلك الشي بكنه الحقيقة
او بامتيازه عن جميع ما يغايره بانه غير مانع لصدقه على الملزومات
بالنسبة الى لوازمها البينة المجهولة كالعمى بالنسبة الى البصر والسقف بالنسبة
الى الجدار واجاب عن ذلك بما نصه اي المراد باستلزام تصوره تصور
الشي ان يكون تصور الشي حاصلا من تصوره ومكتسبا منه وذلك بان
يوضع المطلوب التصوري المتصور به بوجه ثم يجد الحد ابانه وعر
ضيانه ويحصل منها ما يؤدي اليه وظاهر ان حصول تصورات اللوازم
البينة من الملزومات ليس كذلك انتهى كلامه ثم قال ايضا ما نصه لا
يقال المحدود يستلزم تصوره تصور حده فيجب ان يكون الانسان مثلا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1